

برنامج تأمين حماية القروض شركة متلايف اليكو

MetLife AlicoSM

شهادة تأمين

مقدمة من قبل
شركة متلايف اليكو

بالمشاركة مع
بنك بركليز بي إل سي، الإمارات العربية المتحدة

يرجى الاطلاع على تفاصيل التغطية لفهم حدود وشروط التغطية المعروضة.

ملخص شروط الوثيقة:

- تبدأ التغطية تلقائياً من تاريخ الدخول.
- التسجيل في التأمين يخضع فقط لموافقة البنك واستيفاء متطلبات الأهلية بموجب أحكام الوثيقة.
- الحد الأدنى عند الدخول هو ١٨ سنة والحد الأقصى لسن التغطية هو ٦٥ سنة لكافة المنافع.
- التسجيل في التأمين بموجب هذه الوثيقة إجباري لكافة القروض الشخصية، والقروض التجارية والسحب على المكشوف و واختياري لكافة قروض الإيجار وقروض التعليم.
- تسري وتطبق تغطيات الوفاة والعجز الكلي الدائم في جميع أنحاء العالم.
- يسري تأمين فقدان العمل بشكل غير طوعي في الإمارات العربية المتحدة للمؤمن عليهم العاملين بنظام الراتب فقط.
- يتم تعديل المبلغ المخصص لمنافع الوفاة والعجز الكلي الدائم المستحقة الدفع بموجب هذه التغطية بما يتوافق مع المبلغ الإجمالي للقروض والمستحق الدفع للبنك.
- لا يعتبر البنك في أي وقت وكيلا لمتلايف اليكو ("مزود التأمين")، وأية مطالبات أو اعتراضات على أي تغطية تأمينية يتعين أن يتم التفاوض فيها بشكل مباشر مع شركة متلايف اليكو.
- يحتفظ البنك بالحق في أي وقت بتغيير الشروط والأحكام والأسعار و/أو رفض أو إيقاف أو إلغاء التغطية المنطبقة بدون إبداء الأسباب.

برنامج تأمين حماية القرض

الشروط والأحكام

التعريفات:

الوثيقة: تعني هذه الاتفاقية، وأية عقود ملحقة أو تظهيرات فيها، وأية تعديلات عليها يوقع عليها من قبل شركة التأمين وحامل الوثيقة.

شركة التأمين: تعني شركة متلايف اليكو.

حامل الوثيقة: يعني بنك بركليز بي إل سي.

المقترضون: تعني الأشخاص الذين يمنحون قرضاً شخصياً ويستوفون متطلبات القرض الشخصي لحامل الوثيقة.

المقترضون المؤهلون: يعني المقترضون الذين استوفوا متطلبات الأهلية المذكورة في هذه الوثيقة.

المقترضون المؤمن لهم: يعني المقترضون المؤهلون الذين يقومون، بموجب أحكام هذه الوثيقة، بالمشاركة في برنامج التأمين بموجب هذه الوثيقة وقاموا بملئ نموذج التسجيل.

المبلغ الاسمي: يعني المبلغ المقرض، صافياً من أية فوائد وقبل خصم أي مبلغ مخصص لاستهلاك القرض.

الرصيد المستحق دفعه: يعني الدين المستحق كمبلغ أساسي - صافياً من أية فائدة للمقترض المؤمن له تجاه حامل الوثيقة في تاريخ المطالبة، وفقاً لجدول استهلاك القرض. ويتناقص الرصيد المستحق دفعه كل شهر، وكذلك المنفعة الخاضعة للتغطية. لن تتحمل شركة التأمين المسؤولية عن أكثر من الرصيد المستحق الدفع المحدد في جدول استهلاك القرض المذكور في تاريخ الدخول، دون اعتبار للتغيرات المحتملة التي تجري على هذا الجدول لاحقاً.

تاريخ الدخول: تعني تاريخ سريان تغطية المقترض المؤمن له بموجب هذه الوثيقة، والذي يكون إما تاريخ الوثيقة أو التاريخ الذي يصبح به المقترض مؤهلاً، أيهما يحدث لاحقاً.

الحادث: يعني الحدث المفاجئ وغير المتوقع، والذي ينتج عنه بشكل مباشر أو من خلال سلسلة مترابطة من الأحداث، وفاة المقترض المؤمن له أو عجزه الكلي الدائم.

المرض: يعني أي حالة مرضية أو حالة أداء غير سليم لوظيفة أعضاء جسم المقترض المؤمن له، والذي لا يكون بسبب حادث، وقابل للتشخيص بشكل موضوعي.

العجز الكلي الدائم: يعني أي مما هو مبين أدناه نتيجة إصابة أو مرض ناتج عن سبب لا يكون مستثنى صراحةً بموجب هذه الوثيقة:

(أ) فقدان الدائم للبصر بكلتا العينين.

(ب) القطع أو البتر لإثنين من الأطراف.

(ت) الشلل الكامل والدائم.

(ث) عندما يصاب المقترض المؤمن له بالعجز الدائم الذي يقعه عن أداء أي وظيفة أو عمل والذي يكون مؤهلاً له بشكل معقول نتيجة خبرته أو تدريبه أو مهنة لقاء أجر أو ربح، بشرط أن تكون شركة التأمين مقتنعة، بعد النظر المعمق والمعقول في الحالة، بأن المقترض المؤمن له سوف يصبح كذلك لأجل غير مسمى.

فقدان العمل بشكل غير طوعي: يعني تعطل المقترض المؤمن عليه عن العمل نتيجة قرار فردي من جانب صاحب العمل بإنهاء عقد عمله لأي سبب خلاف ما هو مذكور بموجب الاستثناءات الواردة في هذه الوثيقة.

فترة الانتظار: تعني الفترة التي يتعين على المرء خلالها أن ينتظر قبل أن تُدفع المطالبة. وتكون فترة الانتظار «فترة انتظار مدفوع مقابلها» ويتم تضمينها في حساب المنفعة الواجب دفعها، ويتم صرفها مع المنفعة الواجب دفعها في نهاية فترة الانتظار.

نطاق التغطية:

١) منافع الوفاة (لأي سبب)

إذا توفي المقترض المؤمن له بسبب المرض أو الحادث، يتعين على شركة التأمين، فور استلام اثبات خطي لوفاة المقترض المؤمن له، أن تدفع مبلغ منفعة التأمين على الحياة الخاضعة للتغطية (حسبما هو مبين أدناه) إلى حامل الوثيقة.

تكون «منفعة التأمين على الحياة الخاضعة للتغطية»، في أي وقت قبل تاريخ استحقاق القرض، مساوية لما نسبته ١٠٠ ٪ من الرصيد المستحق دفعه من القرض في تاريخ الوفاة وفقاً لجدول استهلاك القرض المذكور في تاريخ الدخول.

إن سداد الدفعات المتأخرة والفوائد لا يعطي أي حق في الحصول على منفعة التأمين.

إذا كان تاريخ الوفاة هو نفسه تاريخ استحقاق قسط واحد، فإن هذا القسط يعتبر لم يتم دفعه بعد. لا تتحمل شركة التأمين المسؤولية عن أكثر من الرصيد المستحق من القرض المحدد في اتفاقية القرض السارية عندما تم منح القرض، دون اعتبار للتغيرات المحتملة التي يتم إجراؤها على الأقساط في وقت لاحق.

٢) منفعة العجز الكلي الدائم (لأي سبب)

إذا أصبح المقترض المؤمن عليه عاجزاً عاجزاً دائماً وكلياً حسبما هو مذكور في هذه الوثيقة، تقوم شركة التأمين بإنهاء التأمين على الحياة لذلك المقترض المؤمن عليه وكمقابل لكافة المنافع الأخرى، تدفع إلى حامل الوثيقة مبلغ مقطوع بنسبة ١٠٠ ٪ من رصيد القرض المستحق دفعه كما في تاريخ الإقرار بحالة العجز الكلي الدائم، وفقاً لجدول استهلاك القرض المذكور في تاريخ الدخول.

إن سداد الدفعات المتأخرة والفوائد لا يعطي أي حق في الحصول على منفعة التأمين.

إذا كان تاريخ الإقرار بحالة العجز الكلي الدائم هو نفسه تاريخ استحقاق قسط واحد، يعتبر أن هذا القسط لم يتم دفعه بعد.

لا تتحمل شركة التأمين المسؤولية عن أكثر من الرصيد المستحق دفعه من القرض المذكور في اتفاقية القرض السارية عندما تم منح القرض دون اعتبار للتغيرات المحتملة التي يتم إجراؤها للأقساط في وقت لاحق.

يجب أن يتم الإقرار بحالة العجز الكلي الدائم هذه من قبل طبيب معتمد من قبل شركة التأمين وفقاً لتعريفات وأحكام هذه الوثيقة.

يجب أن تكون تمر فترة ستة (٦) أشهر متتالية على الأقل من تاريخ بدء العجز الكلي قبل أن يتم الإقرار بأنه دائم. إلا أنه في حالة فقدان الكلي النهائي للبصر بكلتا العينين أو فقدان عن طريق القطع أو البتر لطرفين أو أكثر (عند أو فوق مفصل المعصم أو الكاحل)، يجوز التنازل عن فترة الستة (٦) أشهر ويتم الإقرار بحالة العجز الكلي الدائم على الفور.

بالإضافة إلى ذلك، يجب على المقترض المؤمن له أن يزود شركة التأمين بدليل على أنه كان يشغل وظيفة مسجلة رسمياً عند بدء عجزه الكلي.

استثناءات عامة – الوفاة والعجز الكلي الدائم

أي وفاة أو عجز بسبب أو نتيجة، مباشرة أو غير مباشرة، بشكل كلي أو جزئي، لأي من العوامل التالية لن تتم تغطيتها بواسطة هذه الوثيقة:

- أي مرض أو عجز أو أي حالات سابقة للتأمين قام المقترض المؤمن له باستشارة طبيب بخصوصها أو حصل على علاج بخصوصها قبل تاريخ بدء سريان التغطية.
- حالة متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، المعرفة أدناه، أو أي مرض مرتبط بالإيدز أو فيروس نقص المناعة البشرية.
- أي حادث يقع في/على/أو حول أي طائرة فيما عدا الطائرة التي يسافر فيها المقترض كمسافر رسمي أو ريان أو أحد أفراد طاقم الطائرة والتي يتم تشغيلها من قبل شركة خطوط جوية مرخصة تجارية أو مستأجرة.
- الانتحار سواء كان الشخص سليم العقل أو مجنوناً خلال أول سنة من التأمين.
- إلحاق الضرر أو الإصابة بالنفس عمداً سواء كان الشخص سليم العقل أو مجنوناً.
- الإدمان المزمّن للمشروبات الكحولية، الإفراط في تناول الكحول، إدمان العقاقير المخدرة أو الإفراط في تعاطيها.
- الحرب الأهلية، الحرب، الغزو، أو العمليات شبه الحربية، أو عمل العدو الخارجي، أو الأعمال العدوانية، الثورة، التأمر لقلب الحكم، الشغب، الإضراب، العصيان المدني، التمرد، الثورة لتغيير نظام الحكم، العصيان المسلح، أعمال الإرهاب إلى الحد الذي يشترك فيه المؤمن له في تلك الحالات بدون أي سبب.

- المشاركة في أي حرفة رياضة أو أي رياضة تتضمن السيارات (مثل السباقات)، الملاكمة، غطس السكوبا / أو الغطس تحت الماء، الهبوط بالمظلة، الطيران الشراعي، سباق الخيول وتسلق الجبال.
- الخدمة العسكرية في القوات المسلحة أو القوات الأمنية في أية بلد أو أية سلطة.
- أي اضطراب نفسي أو عقلي أو عصبي.
- تعرض الجسم بشكل طوعي أو غير طوعي للطاقة النووية أو النشاط الإشعاعي في الحرب أو العمليات شبه الحربية أو في السلم.
- الحمل الطبيعي، الولادة، الإجهاد أو الإسقاط وأية مضاعفات ناتجة عن هذه الحالات.
- العجز الذي ينسب له المؤمن له إلى الشكاوى الذاتية غير القابلة للكشف عنها بالقياس المختبري، أو الوسائل أو التصوير الميكروبيولوجي أو البيوكيميائي.
- ارتكاب أو محاولة ارتكاب اعتداء أو عمل غير قانوني، أو الاشتراك في أي نشاط غير قانوني أو جنائية
- إخفاق المؤمن له في الخضوع للعلاج الطبي الموصى به من قبل ممارس طبي مؤهل.

”متلازمة نقص المناعة المكتسب – الإيدز“ – التعريف

لا يستحق دفع أية منافع بموجب هذه الوثيقة، في حالة وفاة المؤمن عليه أو العجز الدائم بسبب العدوى الانتهازية أو ورم سرطاني خبيث أو الانتحار، إذا كان المؤمن له المعني، وقت الوفاة أو ذلك العجز مصاباً بمتلازمة نقص المناعة المكتسب.

١. لأغراض هذا البند، تأخذ عبارة «متلازمة نقص المناعة المكتسبة» المعنى المخصص لها من قبل منظمة الصحة العالمية. يحتفظ بنسخة عن التعريف في المكتب الرئيسي للشركة في بلد إصدار الوثيقة.

٢. الخمج الإنتهازي يتضمن ولكن ليس محدوداً بالتهاب رئوي أو متكيسة هوائية، التهاب معوي عضوي مزمن، فيروس و/أو التهاب فطري منتشر؛

٣. ورم خبيث يتضمن ولكن ليس محدوداً بورم لمفوي في الجهاز العصبي المركزي، (Kaposi's sarcoma) أو لوكيميا أو (hairy-cell) أو أي أورام خبيثة أخرى معروفة حالياً أو تعرف لاحقاً كسبب مباشر للوفاة الإعاقة وتحمل نفقات طبية مع وجود فقدان المناعة المكتسبة؛

٤. متلازمة فقدان المناعة المكتسبة تتضمن (فيروس المناعة البشري) إعتلال الدماغ (العتة)، و (فيروس نقص المناعة البشري) متلازمة الهزال

(٣) منفعة فقدان العمل بشكل غير طوعي

إذا أصبح المقترض المؤمن عليه عاطلاً عن العمل حسبما هو مبين في هذه الوثيقة، تدفع شركة التأمين إلى حامل الوثيقة قسط شهر واحد عن كل فترة ٣٠ يوم من التعتل عن العمل الذي تم إثباته (أو ٣٠/١ من القسط الشهري لكل يوم من التعتل عن العمل الذي تم إثباته) بعد انقضاء فترة الانتظار، وفقاً لجدول استهلاك القرض المذكور في تاريخ الدخول.

لا تسري منفعة فقدان العمل بشكل غير طوعي إلا على التعتل عن العمل الحاصل في الإمارات العربية المتحدة ووفقاً لعقد عمل محرر في الإمارات العربية المتحدة.

إن تغطية تأمين فقدان العمل بشكل غير طوعي لا تبدأ إلا بعد مرور فترة ٩٠ يوم تحتسب فقط لمرة واحدة من تاريخ بدء القرض. ويتم رفض المطالبة إذا تم فصل أو صرف المقترض من العمل في خلال فترة التسعين (٩٠) يوماً المذكورة. إلا أنه في حالة القرض الذي يتم صرفه / السماح به حتى تاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠١٠، تطبق فترة التسعين (٩٠) يوماً فقط على القروض الأصلية ولا تطبق هذه الفترة على طلبات زيادة مبالغ القروض. غير أن القروض التي يتم صرفها / السماح بها من تاريخ ١ يناير ٢٠١١، فسوف تطبق فترة التسعين (٩٠) يوماً على كل من القروض الأصلية وعلى طلبات زيادة مبالغ القروض.

تخضع دفعة هذه المنفعة لفترة انتظار مدتها ٣٠ يوم تسري بشكل متواصل على كل وأي مطالبة تأمين فقدان العمل بشكل غير طوعي. وتُحسب فترة الانتظار من أول يوم لبدء تأمين فقدان العمل بشكل غير طوعي. وتُعرف فترة الانتظار بأنها الفترة التي لا تسد خلالها أية دفعة مطالبة إلى المستفيد، ومع ذلك، يستحق دفع هذه المنفعة أثناء هذه الفترة وتدفع في نهاية فترة الانتظار. ولن يتم دفع قسط تأمين فقدان العمل بشكل غير طوعي إذا تم توظيف المقترض في خلال فترة الانتظار وقدرها ٣٠ يوماً.

بالنسبة لكافة المطالبات التي يتم الإعلان عنها من ١ يونيو ٢٠١١ فما بعده:

بالنسبة للقروض التي يتم صرفها حتى ٣١ مايو ٢٠١١:

يشترط لدفع مطالبة منفعة تأمين فقدان العمل بشكل غير طوعي أن يكون المقترض المؤمن له مقيماً في الإمارات العربية المتحدة، ويحمل تأشيرة إقامة سارية من أجل أول دفعة من المنفعة. ومع ذلك، يجوز أن يكون المقترض المؤمن له مقيماً خارج الإمارات العربية المتحدة بخصوص الدفعات المتبقية من المنفعة، بشرط أن تكون شركة التأمين قادرة على إثبات استمرار التعطل عن العمل عن طريق الاتصال بالمقترض المؤمن له عبر الهاتف والاتصال بصاحب العمل السابق للمقترض المؤمن له. وفي حالة إذا لم تستطع شركة التأمين الوصول إلى المقترض المؤمن له بعد ما يزيد عن ثلاث محاولات في خلال مدة أسبوع، يتم إغلاق المطالبة بدون أية دفعات لاحقة.

بالنسبة للقروض التي يتم صرفها من تاريخ ١ يونيو ٢٠١١:

يشترط لدفع مطالبة منفعة تأمين فقدان العمل بشكل غير طوعي أن يكون المقترض المؤمن له مقيماً في الإمارات العربية المتحدة ولديه تأشيرة إقامة سارية من أجل كافة دفعات المنفعة.

بالنسبة لكافة المطالبات التي يتم الإبلاغ عنها حتى تاريخ ٣١ مايو ٢٠١١:

يكون المطالب مؤهلاً لاستلام دفعات المنفعة بغض النظر عن إقامته في الإمارات العربية المتحدة.

تنتهي وتتوقف دفعات المنفعة في أحد أقرب التواريخ التالية أيها يأتي أولاً:

- عندما تصبح المطالبة غير مبررة كما هو مطلوب.
 - في حالة وفاة أو العجز الكلي الدائم للمقترض المؤمن له كما هو مبين في وثيقة لتأمين على الحياة الإشتماكية الجماعية (CL-01) (إذا تم الجمع بين تلك المنافع و منفعة تأمين فقدان العمل بشكل غير طوعي).
 - عندما يستأنف المقترض المؤمن له العمل (حتى إذا كان يعمل فقط بدوام جزئي).
 - في تاريخ التقاعد أو التقاعد المبكر.
 - عندما يتم الوصول إلى الحد الأقصى لفترة دفعة المنفعة.
 - عندما تتم تسوية القرض.
 - عندما يتم الوصول إلى الحد الأقصى لفترة دفع المنفعة وهي ٦ أشهر عن أية مطالبة أثناء فترة التغطية.
- يتعين أن تكون تمر مدة ١٢ شهر على الأقل من التوظيف المتواصل بعد مرور فترة أول مطالبة تم دفع منافع بشأنها حتى يصبح المقترض المؤمن له مؤهلاً لمطالبة جديدة. وفي هذه الحالة، فإن هذه الشهور الاثني عشر يجوز أن يتم تحقيقها إما بموجب عقد عمل دائم أو بموجب عقد مؤقت أو محدد المدة.

للإبلاغ عن المطالبة، يتعين على المقترض المؤمن له أن يستوفي الشروط التالية:

- أن يكون عمره أقل من ٦٥ سنة عند التعطل عن العمل.
 - ١٢ شهر متواصلة من عقد عمل بأجر بعدد ساعات لا يقل عن ٣٠ ساعة في الأسبوع لدى نفس صاحب العمل في القطاع الخاص قبل تاريخ المطالبة (لا يستحق ذوو التوظيف الذاتي مطالبة بموجب تغطية تأمين فقدان العمل بشكل غير طوعي). (*)
 - أن يتم تسريحه من العمل نتيجة إنهاء خدماته أو الفصل (خلاف ما يكون بسبب سوء السلوك).
- (*) تعتمد الأهلية لتأمين فقدان العمل بشكل غير طوعي على شروط يتعين استيفاؤها في تاريخ المطالبة بغض النظر عما كانت وظيفة المقترض المؤمن له عندما تقدم بطلب من أجل التأمين.

الاستثناءات العامة — تأمين فقدان العمل بشكل غير طوعي

- تأمين فقدان العمل بشكل غير طوعي الذي يتم الإخطار به أثناء تأجيل فترة التغطية (فترة التسعين (٩٠) يوماً).
- الإنهاء أو الانتهاء الطبيعي لعقد عمل محدد المدة أو لعقد مؤقت.
- التقاعد المبكر.
- إذا لم يكن المقترض المؤمن له قادراً على المطالبة بموجب منفعة البطالة التنموية (لمواطني الإمارات العربية المتحدة فقط).
- الفصل من العمل أو إنهاء الخدمات عندما يكون صاحب العمل قريباً للمطالب أو عندما يكون المطالب مساهماً بالشركة أو عضو بمجلس إدارتها.
- الاستقالة أو الإلغاء الوظيفي الطوعي، بما في ذلك حالات رفض وظيفة أخرى مناسبة في الشركة بسبب التغيرات التنظيمية.

- التوظيف الذاتي.
- الفصل من العمل بسبب سوء السلوك.
- الإضرابات، الإغلاق التعجيزي أو النزاعات العمالية المنظمة الأخرى أو أية أعمال غير قانونية.
- العمل الجزئي، الموسمي أو في المناسبات.
- التوطين (العمالة الوطنية).
- التغطية بموجب هذه المنفعة لا تنطبق على موظفي حامل الوثيقة اعتباراً من ١ يونيو ٢٠١١.

الحد الأقصى لمبلغ المنفعة

بالنسبة لمنافع الوفاة أو العجز الكلي الدائم ، تتم تغطية كل مقترض مؤمن له بما لا يتجاوز مبلغ القرض الممنوح له من قبل حامل الوثيقة، على أنه يشترط ألا يتجاوز هذا المبلغ ٣٠٠,٠٠٠ درهم للقروض الشخصية، وقروض التعليم، وقروض الإيجار، والسحب المكشوف على الحساب، وألا يتجاوز ٧٥٠,٠٠٠ درهم للقروض التجارية. ويوافق حامل الوثيقة أن القرض الواجب منحه لا يجب أن يزيد عن ٣٠٠,٠٠٠ درهم للقروض الشخصية، وقروض التعليم وقروض الإيجار والسحب على المكشوف وألا يتجاوز ٧٥٠,٠٠٠ درهم للقروض التجارية من أجل التغطية بموجب هذه الوثيقة، سواء بشكل منفرد أو جماعي بحيث يتم احتساب الأرصدة المستحقة التي يمكن أن تكون غير مدفوعة على القروض السابقة والتي تمت تغطيتها بموجب هذه الوثيقة.

بالنسبة لتأمين فقدان العمل بشكل غير طوعي، يكون الحد الأقصى لقيمة المنفعة هو ٥,٠٠٠ درهم في الشهر لحد أقصى ٦ أشهر لكل مؤمن عليه وفي الشهر ، أي كان عدد القروض وأقساطها الشهرية الفعلية.

إجراءات المطالبات:

إخطار بالمطالبة:

يتم قبول المطالبات فقط إذا كان المقترض المؤمن له مغطى بموجب الوثيقة في تاريخ الوفاة أو العجز الكلي الدائم أو العجز الكلي المؤقت أو فقدان العمل بشكل غير طوعي. ولغايات الإسراع في إتمام إجراءات المطالبات ، يجب أن يتم إخطار شركة التأمين على الفور بوفاء المقترض المؤمن له أو عجزه الكلي الدائم أو فقدان العمل بشكل غير طوعي بمجرد أن يتم استيفاء الأحكام المرفقة بهذه التغطية. بالنسبة لكل مطالبة يتم الإبلاغ عنها ، يجب موافاة شركة التأمين بما يلي:

من المطالب:

- في حالة الوفاة: شهادة وفاة رسمية وبيانات رسمية لإثبات الشخصية للمقترض المؤمن له وأي مستند آخر إضافي يمكن أن يطلبه قسم المطالبات في شركة التأمين.
 - في حالة العجز الكلي الدائم: دليل على أن المقترض المؤمن له كان يشغل وظيفة رسمية في اليوم الأول من الفترة المتواصلة للعجز وشهادة طبية يتم تسليمها من قبل طبيب مسجل يحدد حالة العجز الكلي والدائم وفقاً للتعريف المبين في وثيقة التأمين، ودليل يفيد باستحقاق دفعة بدلات العجز الدائم من قبل التأمين الوطني ، والبيانات الرسمية لإثبات الهوية الخاصة بالمقترض المؤمن له وأي مستند إضافي يمكن أن يطلبه قسم المطالبات بشركة التأمين.
 - في حالة فقدان العمل بشكل غير طوعي: الخطاب الذي تم الإخطار عن طريقه إلى المقترض المؤمن له بالفصل من العمل أو إنهاء الخدمات من قبل صاحب العمل يتضمن التاريخ وسبب الفصل وتاريخ بدء سريان الفصل.
- تحتفظ شركة التأمين بالحق في أن تطلب أدلة إضافية أو مستندات تؤيد المطالبة. ويجب أن يتحمل المقترض المؤمن له مصاريف توفير كافة المستندات المؤيدة.
- تحتفظ شركة التأمين بالحق في أن تطلب الفحوص الطبية للمقترض المؤمن عليه من قبل جهة فحص / مختبر معتمد أو مقبول لدى الشركة.

من حامل الوثيقة:

- نسخة معتمدة من جدول استهلاك القرض.
- نسخة من اتفاقية القرض الموقع عليها من قبل المقترض المؤمن عليه.

نماذج المطالبات وإثبات الخسارة:

تقوم شركة التأمين بإرسال نماذج المطالبات إلى المطالبين فور الإخطار بالمطالبة وتقوم بإبلاغ حامل الوثيقة إذا لزم الأمر. ويجب على المطالبين عدم التأخر في تسليم إثبات الخسارة والمستندات الأخرى للمطالبة لمدة تزيد عن تسعين (٩٠) يوماً من تاريخ الوفاة أو من تاريخ الإقرار بحالة العجز الكلي الدائم أو فقدان العمل بشكل غير طوعي، وفقاً لأحكام الوثيقة. وفي حالة عدم تقديم أدلة تأمين فقدان العمل بشكل غير طوعي مع كافة المستندات المطلوبة، في خلال ٩٠ يوماً، فإن المطالبة سوف ترفض بشكل تلقائي.

ينبغي التواصل مع قسم المطالبات بشركة التأمين لتنفيذ إجراءات المطالبة وتحفظ شركة التأمين بالحق في أن تطلب معلومات تفصيلية أكثر حول الظروف والملابسات التي تحيط بالوفاة أو العجز الكلي الدائم أو فقدان العمل بشكل غير طوعي للمقترض المؤمن له إذا ظهرت الحاجة لذلك من الملابسات.

تحفظ شركة التأمين بالحق في طلب أية مستندات أخرى تكون ضرورية لتحديد أسباب وظروف المطالبة، لكي يتم التأكد:

- ما إذا كان المقترض المعني قد تم التأمين عليه بالفعل وما إذا كان قسطه المنتظم يتم دفعه.
- ما إذا كان جدول استهلاك القرض يتوافق مع خصائص القرض المذكور في نموذج التسجيل المرسل إلى شركة التأمين عندما تم تسجيل المقترض المؤمن له في البرنامج.
- ما إذا تم استيفاء الشرط المتعلق بالسنة المذكور في هذه الوثيقة.
- ما إذا كانت المنفعة الواجب دفعها لا تزيد عن الحد الأقصى للمنفعة المحددة بموجب الوثيقة.
- إذا لم تنطبق أية استثناءات.
- إذا تم استيفاء كافة الشروط الأخرى المحددة بموجب الوثيقة.

في حالة فقدان العمل بشكل غير طوعي:

- (١) بالنسبة للمطالبين المستحقين لدفعات فقدان العمل بشكل غير طوعي أثناء الإقامة خارج الإمارات العربية المتحدة، تقوم شركة التأمين بالتأكد من استمرارية فقدان العمل عبر الهاتف عن طريق الاتصال بالمقترض المؤمن له وصاحب العمل السابق للمقترض المؤمن له.
- (٢) وفي حالة إذا لم يكن في المستطاع الوصول إلى المقترض المؤمن له بعد ما يزيد عن ثلاث محاولات في خلال مدة أسبوع، يتم إغلاق المطالبة بدون أية دفعات لاحقة.

إنهاء التأمين الفردي

يُنهي تأمين الفرد تلقائياً في أحد اقرب التواريخ التالية أيها يأتي أولاً:

- (١) في تاريخ بلوغ المقترض المؤمن له سن الخامسة والستين (٦٥) بالنسبة للتأمين على الحياة/تأمين العجز الكلي الدائم.
- (٢) في تاريخ دفع منفعة الوفاة أو العجز الكلي الدائم.
- (٣) في تاريخ تسديد المقترض المؤمن له لمبلغ القرض/الرصيد المستحق، بما في ذلك في حالة الإنهاء قبل الموعد المحدد.
- (٤) في تاريخ إلغاء حامل الوثيقة لاتفاقية القرض الخاصة بالمقترض المؤمن له، أيّاً كان السبب.
- (٥) في تاريخ الإنهاء المحدد للقرض كما هو مذكور في جدول استهلاك القرض.
- (٦) في حالة عدم دفع قسط التأمين الفردي لمدة تزيد عن ١٨٠ يوم متتالية.

في حالة فقدان العمل بشكل غير طوعي:

- (١) فور دفع منفعة الوفاة أو منفعة العجز الكلي الدائم المذكور في وثيقة لتأمين على الحياة الائتمانية الجماعية (CL-01) (إذا تم الجمع بين تلك المنافع ومنفعة فقدان العمل بشكل غير طوعي) فور تسديد المقترض المؤمن له لمبلغ القرض، بما في ذلك حالة الانتهاء المبكر.
- (٢) عندما لم تعد المطالبة مبررة حسبما هو مطلوب.
- (٣) عندما يتم الوصول للحد الأقصى لفترة دفع المنفعة.
- (٤) عندما يستأنف المقترض العمل (حتى إذا كان العمل فقط بدوام جزئي).
- (٥) في تاريخ التقاعد أو التقاعد المبكر.

شركة متروبوليتان للتأمين على الحياة (متلايف) هي شركة تابعة لمتلايف إنك ، وهي شركة رائدة عالميا في مجال التأمين و دفعات الحياة وبرامج التأمين الجماعي ، وتقدم خدمات لـ ٩٠ مليون عميل حول العالم. ومن خلال الشركات التابعة و الحليفة لها ، تحوز متلايف على مواقع ريادية في أسواق الولايات المتحدة واليابان وأمريكا اللاتينية وآسيا والمحيط الهادئ، وأوروبا والشرق الأوسط.

متلايف اليكو هي شركة رائدة في مجال التأمين على الحياة مع وجود أكثر من ٥٠ عاما في منطقة الخليج. ومن خلال الشركات التابعة لها في دولة الإمارات العربية المتحدة وقطر وعمان والكويت والبحرين، تقدم شركة متلايف اليكو تأمين على الحياة، الحوادث وتأمين صحي ، بالإضافة الى برامج وخدمات التقاعد والادخار للأفراد والشركات.

لمزيد من المعلومات، يرجى زيارة: www.metlife.com

MetLife AlicoSM

برج كريسينت، البحيرة

ص.ب. ٥٩٨٤ الشارقة - إ.ع.م

www.metlifealico.ae

اليكو هي شركة تابعة لمتلايف إنك

أميركان لايف إنشورنس كومباني
ويلمنغتون، ديلاوير، الولايات المتحدة الأمريكية
تأسست عام ١٩٢١